

هل يجوز نبش القبر -إذا بلي- لدفن آخر؟

عبدالمحسن الزامل

هل يجوز نبش القبر اذا بلي لدفن اخر اذا بلية القبر اولا السنة ان يدفن كل انسان في قبر حين يحتاج هل يدفن بعض اهل العلم يقول لا يجوز مطلقا كالمالكية وان هذا صار وقفا عليه فلا يتعرض عليه ولا ينبش - [00:00:00](#)

ومن اهل العلم من قال لا بأس بذلك بشرط ان يكون قد بلي وذهبوا ولم يبق منه شيء ولو فرض انه حفر ثم ورث عظام فانه يرد تراب ويريد ان يبحث عن مكان اخر - [00:00:25](#)

والاصل انه لا ينبش قبر لكن لو احتيج الى ذلك اه فلا بأس ومن باب اولى عند الضرورة عند الضرورة الى ذلك.

الضرورة لذلك كما لو كان لم يوجد قبر اصلا - [00:00:44](#)

قبر اصلا في هذه الحالة هذه عند الضلالة حكمها له حكم. وبعض اهل العلم يرى انه عند الضرورة لو لم باقية الأرض مثلا ولم يوجد مكان لا يمكن يترك ماذا يفعل؟ قالوا - [00:00:59](#)

يحفر يعني لو حفر مثلا ووجدت عظام بالية فانها ينحى ويوضع هذا الميت في مكان متجاف عنه هذه العظام المقصود انهم هذا قالوا عند الضرورة وهنا مسألة يتعلق بهذا المقابر تكون على نوعين مقابر مسبلة فهذه تبقى مقابر ولا يجوز - [00:01:16](#)

ان يتعرض لشرط الواقف. تبقى مقبرة كما كانت يقبر فيها لكن ان كانت المقبرة ليست مسبلة معارة مثلا ونحو ذلك يعني عارها وقتا معيننا حولي هذا الميت مثلا حتى يبلى - [00:01:43](#)

فاذا بلي القبر تماما ولم تكن وقفا فعند جمهور العلماء انها تعود بعد ذلك ملكا لصاحبها - [00:02:07](#)